



مذكرة استبيان رقم (١٥) لسنة ٢٠١٥

استشارۃ الہم:

- * أحكام قانون الاستيراد والتصدير رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ ونائمه التنفيذية الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٢٠٠٥ لسنة ١٩٧٠.
 - * أحكام قانون حماية الآثار رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ ونائمه التنفيذية الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٧١٢ لسنة ٢٠١٠.
 - * أحكام قانون حماية الملكية الفكرية رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٢ واللائحة التنفيذية لكتاب الثالث من قانون حماية الملكية الفكرية الصادر بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٩٧ لسنة ٢٠٠٥.

الحادي عشر

- * منشور استيراد رقم (٧) لسن ٢٠١٥

بناء ملوك

- * كتاب السيد الأستاذ / وكيل أول الوزارة رئيس قطاعي الاتفاques التجارية والتجارة الخارجية رقم ١٢٦٢ في ٢٠١٥/٥/٢٥ والوارد للإدارة المركزية للسياسات والإجراءات في ٢٠١٥/٥/٣٠ بشأن بيان بالسلع التي تخضع لقرار وزير الصناعة والتجارة والمشروعات الصغيرة والمتوسطة رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠١٥ المععلن بمنشور استيراد ٢٠١٥/٧

یوراپی: ابتداء مایلیو ”

- * يطبق قرار السيد الأستاذ / وزير الصناعة والتجارة والمشروعات الصغيرة والمتوسطة رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠١٥ في شأن وقف استيراد السلع والمنتجات ذات طابع الفن الشعبي (الفلكلور الوطني) والنماذج الأثرية لجمهورية مصر العربية والمعلن بالوقائع المصرية - العدد رقم ٧٥ تابع (ب) بتاريخ ٢٠١٥/٤/١ والمعمول به اعتبارا من تاريخ نشره - مع مراعاة ما ورد بكتاب السيد الأستاذ / وكيل أول الوزارة رئيس قطاعي الاتفاقيات التجارية والتجارة الخارجية رقم ١٢٦٢ في ٢٠١٥/٥/٢٥ والمرفق طيه بيان بالسلع التي تخضع لقرار وزير الصناعة والتجارة والمشروعات الصغيرة والمتوسطة رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠١٥ (مطبوع خلفه)

للمعلم به ومن اهلاه تنفيذه بكل سهولة

رئيس الادارة المركزية
للسياقات والاجراءات الجمركية

محمود محمد عیسی

مديري عام الادارة العامة للسياسات والاجراءات الجمركية

1. 2. 3. 4.

الموافق : ٣٠ مايو ٢٠١٥
الإسكندرية في : ١٢ فبراير ١٤٣٦هـ

السيد الأستاذ /

بيان بالسلع التي تخضع للقرار رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠١٥

في شأن وقف استيراد السلع والمنتجات ذات الطابع الشعبي (الفولكلور الوطني)
أولاً: نماذج الآثار وصور القطع والموقع الأثرية

• هو كل ما يعتبر تمثيلاً أو تطبيقاً أو تقليداً أو نسخاً أو تصويراً لآثار الحضارة المصرية أو الحضارات المتعاقبة التي قامت على أرض مصر منذ عصور ما قبل التاريخ متضمنة الآثار الفرعونية ومروراً باليونانية والرومانية والقبطية والإسلامية، أيها كان حجمها أو شكلها أو لونها، وأيها كانت الخامات الصنوعة منها، وتتضمن على سبيل المثال الآتي:

(أ) ما يخص الحضارة الفرعونية:

• تشمل التماثيل والمسلاط والأهرامات (بمختلف أشكالها) ومصاطب الدفن (الشكل الأولي للهرم) وأبو الهول والمعابد والاقنعة والمومياوات والملابس الفرعونية (بما فيها أغطية الرأس الرجالية والت TORات والفساتين النسائية ذات الأكتاف المفتوحة) والتوابيت والعجلات الحربية وفتح التيل (الحياة) والآلهة الفرعونية ولقين حورس والجعارين والصنادل الفرعونية والقلائد والتبيجان والبرديات والأواني والفالات والجرار والزاج والقوارير واللوحات والجداريات والألواج وكراسى العرش وأسرة التوت الفرعونية ومقصورات الدفن.

(ب) ما يخص الحضارة القبطية:

• الارايسك القبطي.

• الكناس والأديرة الموجودة بمصر مثل الكنيسة المعلقة وكنيسة سان جورج ودير سانت كاترين أو غيرها من نماذج الآثار القبطية وصور القطع والموقع الأثرية المصرية.

(ج) ما يخص الحضارة الإسلامية:

• المنتجات التي تحتوي على أشكال المنشآت الإسلامية الموجودة في مصر (مثل المساجد والقلاع) أو غيرها من نماذج الآثار الإسلامية المصرية وصور القطع والموقع الأثرية المصرية.

انيا: المنتجات ذات طابع الفن الشعبي التشكيلي (الفولكلور الوطني)

(أ) كافة السلع التي يتم إنتاجها بأي أسلوب من أساليب التصنيع، ومن هذه الأساليب الرسم والحفر و النقش والنحت والطبع والتسيج ... إلخ، والتي يستخدم فيها أي خامة من الخامات ومن بينها الخزف والطين والخشب أو الزجاج أو الموزايك أو المعدن أو الجواهر أو النسيج ... إلخ، والتي تحمل أي إشارة إلى التماذج الأثرية وصور القطع والموقع الأثرية المصرية.

(ب) فانوس رمضان:

• هي الفوانيس أو المصايد المضيئة بأي مصدر للطاقة وتشير إلى متاسب شهر رمضان بأي وسيلة سمعية أو بصرية.